



دولة ليبيا

وزارة التعليم العالي

جامعة بني وليد

كلية القانون

بحث مقدم استكمالاً للحصول على درجة الليسانس في القانون بعنوان :-

" سحب القرار الإداري "

إعداد الطالب

أحمد عبدالسلام محمد إعيد

إشراف

أ. بدر ميلاد الجمل

العام الجامعي

2022-2021م

خطة البحث

المبحث الأول

ماهية سحب القرار الإداري وحالات سحبه

المطلب الأول : مفهوم سحب القرار الإداري .

المطلب الثاني : حالات سحب القرار الإداري .

المبحث الثاني

ميعاد سحب القرار

المطلب الأول : ارتباط ميعاد السحب بميعاد الطعن القضائي .

الفرع الأول : آثار ارتباط ميعاد السحب بميعاد الطعن القضائي .

الفرع الثاني : الاستثناءات من ميعاد السحب .

المطلب الثاني : السلطة التي تملك حق سحب القرار.

المبحث الثالث

آثار سحب القرار الإداري

المطلب الأول : زوال القرار المسحوب وآثاره القانونية بأثر رجعي .

المطلب الثاني : اعاده الأوضاع إلى ما كانت عليه قبل صدور القرار .

الملخص

إنّ القرارات الإدارية وبصفه عامه، تعتبر أكثر مرونة واقل استقرارا من الأعمال القانونية في مجال القانون الخاص، ومن المسلم به في فقه القانون العام الحديث أن القرارات الإدارية تخضع لقواعد مغايره تماما عن تلك التي يعرفها القانون الخاص، وأن هذه القواعد تستجيب بمرونة لمقتضيات حسن سير المرافق العامة ذلك أن المرفق العام الذي ترجع إليه غالبية قواعد القانون الإداري الحديثة، يخضع لثلاث أسس عامه وهي دوام سيره بانتظام واطراد، وقابليته للتغير والتبديل في كل وقت، ومساواة المنتفعين أمامه ومن هذه الأسس الثلاثة اشتقت معظم قواعد القانون الإداري الحديث، ومنها المتعلقة بامتيازات السلطة الإدارية.

واستقرت أحكام القضاء والفقه الإداريين على أحقية الإدارة في سحب القرارات الإدارية، حيث كثرت المصطلحات والمسميات لهذا الإجراء، فمنهم من أطلق عليه (طي القرار الإداري) وبعضهم الآخر (الرجوع عنه) لكن مهما اختلفت هذه التسميات فالمضمون واحد، وهو أن السحب يعني إزالة القوة القانونية للقرار الإداري غير المشروع بأثر رجعي، أي إنهاء آثاره بالنسبة إلى المستقبل والماضي معاً، وكأن هذا القرار لم يكن قد ولد ميثاً، وبالتالي فإن قرار السحب هو قرار إداري جديد لا بد أن تتوافر فيه شروط صحته لكونه الوسيلة القانونية التي تمارسها السلطة الإدارية بغية الرجوع عن القرار الإداري المسحوب من أساسه، وكل ما ترتب عليه من آثار متى كان ذلك ممكناً ومشروعاً.